[156] ابي عبد الله (ع) قال: من اكتحل بميل من مسكر كحله الله بميل (1) من نار. و رواه الصدوق مرسلا. و رواه في عقاب الأعمال، عن ابيه، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن احمد. و رواه الشيخ باسناده عن أحمد بن محمد، الذي قبله، عن يعقوب بن يزيد مثله. (2774) 3 - و عن علي بن محمد بن بندار، عن احمد بن ابي عبد الله، عن عدة

_____ البحار، 79 / 139، الباب 86، باب حرمة شرب الخمر وعلتها، الحديث 43. وهذا ايضا في الكافي والوسائل والبحار: عن محمد بن يحيى، بخلاف التهذيب. في الكافي والوافى وعقاب الاعمال والتهذيب والوسائل والبحار: بدل، مروان بن عبيد الوارد في النسخة الحجرية: مروك بن عبيد كما في نسخة (م). رواه في الوافى: عن المشايخ الثلاثة. في عقاب الاعمال: أبى رحمه الله عن محمد بن يحيى، عن محمد بن احمد، عن يعقوب بن يزيد، عن مروك بن عبيد، عن رجل، عن أبى عبد الله (ع). (1) يحتمل الحقيقة والمجاز، سمع منه (م). 3 - الكافي، 6 / 414، كتاب الاشربة، باب من اضطر إلى الخمر للدواء أو للعطش أو للتقية، الحديث 9. مسائل على بن جعفر (ع)، 151 / 201. الوافى، 20 / 641، ابواب المشارب. الوسائل، 25 / 348، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب 20، من ابواب الاشربة المحرمة، الحديث 15 (32095). الوسائل، 25 / 350، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب 21، من ابواب الاشربة المحرمة، الحديث 4 (32100). البحار، 10 / 269، عن مسائل على بن جعفر، عن أخيه، الباب 17، الحديث 1. البحار، 62 / 90، الباب 52، باب التداوى بالحرام، الحديث 22. البحار، 66 / 484، الباب 1، باب الانبذة والمسكرات، الحديث 10. البحار، 66 / 492، الباب 1، باب الانبذة والمسكرات، الحديث 32. البحار، 79 / 137، الباب 86، باب حرمة شرب الخمر وعلتها، الحديث 35. _____